

مسألة ولو ضرب ثقله في ضيافة  
 او مسجد ويذكر ثم ينزل اخرى لم يكن له  
 لبسه وان لم يكن له ثوبه يمشي  
 ومع ذلك يلبس الثياب  
 ولو انفلتت الخيل وتفرقت فرج  
 ما يبره ربه  
 تقشر جميعها فلا تمان لما انفقت  
 لئلا كان اذنها ولوراى بقرة  
 واقفت فساقتا ثم تظلمت ذهبت  
 في ما ذهبت في ملكها ولم يعرف ولو  
 دخلت بقرة دار انسان وخرقت  
 بنفسها اذا ضربها صاحبها لا يتركها  
 في ذهبت فلا ضمان ولو سترها  
 بعد اخراجها فم قال البهوى ولو غاب  
 ولم يردّها الى مالكها وحكم فم وهو  
 ضميمه فاليق لما اطلقت الجور  
 وان شئت فقل  
 محمود راجع  
 بناسه لفت الاقار

157  
 من زينة او قصاص او ما  
 بالانذار فيس حكم حكم الياخيم فدا  
 القرون والفتيان كمنه لهم ان  
 ونحوه ويحتمل الامام في ثوبه  
 الحائض الى اعداء حال ونصب  
 حلال ولا يحصر الشيعي الا اذا كان  
 بهم امام حين يبيت امام اليهم  
 ضيفا فلتا ليك ليا امام تسبقه فان  
 ضيفا فلتا ليا وان ظهر وشبهه  
 على بطلان ان لها وان ظهر وشبهه  
 ضيفا فان اخرج نفسه من دارها  
 بالقدار وان يراه سواها لا يشر  
 ضا بدوام وذلك انما يقطع  
 من ابدال النبي  
 اصل النبي غلبت خرافات  
 النفس او اهل البيت  
 الامام يبتعدون عن سائر الناس  
 ولا يخالطونهم ولا يخالطونهم  
 فان اصابه الصدفة والفتنة  
 في مقامه  
 من ابدال النبي

من زينة او قصاص او ما  
 بالانذار فيس حكم حكم الياخيم فدا  
 القرون والفتيان كمنه لهم ان  
 ونحوه ويحتمل الامام في ثوبه  
 الحائض الى اعداء حال ونصب  
 حلال ولا يحصر الشيعي الا اذا كان  
 بهم امام حين يبيت امام اليهم  
 ضيفا فلتا ليك ليا امام تسبقه فان  
 ضيفا فلتا ليا وان ظهر وشبهه  
 على بطلان ان لها وان ظهر وشبهه  
 ضيفا فان اخرج نفسه من دارها  
 بالقدار وان يراه سواها لا يشر  
 ضا بدوام وذلك انما يقطع  
 من ابدال النبي  
 اصل النبي غلبت خرافات  
 النفس او اهل البيت  
 الامام يبتعدون عن سائر الناس  
 ولا يخالطونهم ولا يخالطونهم  
 فان اصابه الصدفة والفتنة  
 في مقامه  
 من ابدال النبي